[15] عيرا أتت من الشام فاستفضل فيها ما قضى دينه، وقسم في قرابته، يقول ا عزوجل " رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر ا " (1) إلى آخر الاية، يقول القصاص: إن القوم لم يكونوا يتجرون، كذبوا، ولكنهم لم يكونوا يدعون الصلاة في ميقاتها، وهم أفضل ممن حضر الصلاة ولم يتجر. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد مثله (2). (21861) 6 - وعن علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن شريف بن سابق، عن الفضل بن أبي قرة (1) قال، سأل أبو عبد ا عليه السلام عن رجل وأنا حاضر، فقال: ما حبسه عن الحج ؟ فقيل: ترك التجارة، وقل شيئه، قال: وكان متكئا فاستوى جالسا، ثم قال لهم: لا تدعوا التجارة فتهونوا، اتجروا بارك ا لكم. ورواه الصدوق بإسناده عن شريف بن سابق مثله، وترك صدره، وقال: فتموتوا (2). (21862) 7 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن معاذ بن كثير بياع الاكسية قال: قلت لابي عبد ا عليه السلام: إني قد هممت أن أدع السوق وفي يدي شئ، فقال: إذا يسقط رأيك، ولا يستعان بك على شئ.

(1) النور 24: 37. (2) التهذيب 6: 326 / 897. 6 - الكافي 5: 149 / 8، التهذيب 7: 3 / 6. (1) في المصدر: الفضيل بن أبي قرة. (2) الفقيه 3: 120 / 512. 7 - الكافي 5: 149 / 10. (*)
